التحليل الدلالي للأبنية الصرفية لآية البغاء

Semantic analysis of morphological structures for the verse of prostitution

الأستاذ الدكتور : محمد عبد الرحمن أحمد محمد*

abderrahmanemohammad@gmail.com

قسم اللغة العربية وآدابها . كلية الآداب والعلوم الإنسانية . جامعة جازان (السعودية)

تاريخ الارسال:2020/12/25 تاريخ القبول: 2021/02/09 تاريخ النشر:2021/03/01

الملخص:

جمعت فيه الصيغ الصرفية التي وردت في الآية الكريمة؛ للكشف عن قيمة الجانب الدلالي، وأثر تنوع الصيغ في المعنى، وإلى أي مدى توجه الأبنية الصرفية الدلالات في الآية، ودور الدلالات البنيوية في فهم النحو والتراكيب والدلالة والأسلوب والمعنى .ومن ثمَّ جاء هذا البحث مشتملاً بعد المقدمة على تمهيد ومبحثين، وخاتمة وفهارس، أما المقدمة؛ فتحدثت فيها عن أهمية الموضوع وأهدافه، وسبب اختياره، وخطته .أما التمهيد؛ فخصصته للحديث عن الآية، وسبب نزولها .أما المبحث الأول؛ فجاء عنوانه: التحليل الدلالي للصيغ الفعلية في الآية .أما المبحث الثاني؛ فعنوانه الصيغ الفعلية مع الأدوات في الآية .ثم ذيلت ذلك بخاتمة تتضمن أهم نتائج الدراسة، والتوصيات التي منها: تعدد وظيفة البناء حسب المعنى المراد؛ لذا تنتقل دلالة الصيغة إلى دلالة أخرى وفق سياقات الكلم، يعتمد تحديد السمات الدلالية للصيغة وترابطها على الجانب الثقافي للمستقبل، والسياق بأنواعه المختلفة .وأخيرًا ذكرت فهرس بأهم مصادر الدراسة، متبعًا في ذلك المنهج الوصفي القائم على التحليل والتفسير والتعليل والمنهج الإحصائي.

الكلمات المفتاحية : الصيغ ; الفعل ; الدلالة ; السياق ; المشتقات ; المصاد ; الأدوات.

Abstract:

In it the morphological formulas mentioned in the verse were collected; To reveal the value of the semantic aspect, the effect of the diversity of formulas on meaning, the extent to which morphological structures direct semantics in the verse, and the role of structural connotations in understanding grammar, structures, significance, style and meaning. Then this research came after the introduction, including an introduction, two articles, a conclusion and indexes. As for the introduction, She talked about the importance of the topic and its objectives, the reason for choosing it, and its plan. As for the boot; So dedicated to talking about the verse, and the reason for its descent. As for the first topic; Its title came: the semantic analysis of the actual formulas in the verse. As for the second topic; Its title is the actual formulas with the tools in the verse. Then I appended to this with a conclusion that includes the most important results of the study, and recommendations, including: The multiplicity of the building function according to the intended meaning Therefore, the connotation of the formula is transferred to another connotation according to the contexts of the word. Determining the semantic features of the formula and its interconnection depends

* المؤلف المرسل

on the cultural aspect of the future, and the context in its various types. Finally, I mentioned a index of the most important sources of the study, following that descriptive approach based on analysis, interpretation, reasoning and statistical method.

Keywords: formulas; verb ; indication ; Context ; Derivatives; Catchers; Tools.

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدَّمة

الحمد لله منشئ الخلق ومعيده، وواهب البيان لراغبه ومستزيده, وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله, الذي أيده بمعجزِ القرآن، وأرسله بالبينات وأنزل معه الكتاب والميزان، وعلى آله وأصحابه أفضلُ مَنْ فَرَعَ المنابر، وسطَّرت فخرَه الأقلامُ في الدفاتر، وبعدُ:

فعلم الدلالة من العلوم التي تبحث ألفاظ اللغة وما تفيده من المعاني ومصادرها، واختلافها في لغة ما باختلاف عصورها، والقواعد المتصلة باشتقاق الكلمات وتصريفها, واختلاف أبنيتها باختلاف المعنى، وأنواع الكلمات، ومكونات الجملة وترتيبها، والوظيفة الدلالية لها.

ومن ثمَّ جاء هذا البحث "**التحليل الدلالي للأبنية الصرفية لآية البغاء**" ليدرس الجانب الدلالي لآية البغاء، للكشف عن قيمة الجانب الدلالي، وأثر تنوع الصيغ في المعنى، وإلى أي مدى توجه الأبنية الصرفية الدلالات في الآية، ودور الدلالات البنيوية في فهم النحو والتراكيب والدلالة والأسلوب والمعنى.

وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن تأتي في مقدمة يقفوها تمهيد ومبحثان، وخاتمة وفهارس،

أما المقدمة؛ فتحدثت فيها عن أهمية الموضوع وأهدافه، وسبب اختياره، وخطته.

أما التمهيد؛ فخصصته للحديث عن الآية، وسبب نزولها.

أما المبحث الأول؛ فجاء عنوانه: التحليل الدلالي للصيغ الفعلية في الآية.

أما المبحث الثاني؛ فعنوانه الصيغ الفعلية مع الأدوات في الآية.

ثم ذيلت ذلك بخاتمة تتضمن أهم نتائج الدراسة، والتوصيات.

ثم الفهارس الفنية لتلك الدراسة، متبعًا في ذلك المنهج الوصفي القائم على التحليل والتفسير والتعليل والمنهج الإحصائي.

هذا، واللهَ أسأل أن يجعل في هذه الدراسة ما يفيد العربية وأهلها، إنه قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه.

المستخلص:

بحث بعنوان " **التحليل الدلالي للأبنية الصرفية لآية البغاء**"

إعداد دكتور/ محمد عبدالرحمن أحمد محمد. **أستاذ أصول اللغة في كلية اللغة العربية بالقاهرة، والأستاذ المشارك بقسم اللغة العربية في كلية الآداب والعلوم الإنسانية ـ جامعة جازان.**

جمعت فيه الصيغ الصرفية التي وردت في الآية الكريمة؛ للكشف عن قيمة الجانب الدلالي، وأثر تنوع الصيغ في المعنى، وإلى أي مدى توجه الأبنية الصرفية الدلالات في الآية، ودور الدلالات البنيوية في فهم النحو والتراكيب والدلالة والأسلوب والمعنى.

ومن ثمَّ جاء هذا البحث مشتملاً بعد المقدمة على تمهيد ومبحثين، وخاتمة وفهارس،

أما المقدمة؛ فتحدثت فيها عن أهمية الموضوع وأهدافه، وسبب اختياره، وخطته.

أما التمهيد؛ فخصصته للحديث عن الآية، وسبب نزولها.

أما المبحث الأول؛ فجاء عنوانه: التحليل الدلالي للصيغ الفعلية في الآية.

أما المبحث الثاني؛ فعنوانه الصيغ الفعلية مع الأدوات في الآية.

ثم ذيلت ذلك بخاتمة تتضمن أهم نتائج الدراسة، والتوصيات التي منها: تعدد وظيفة البناء حسب المعنى المراد؛ لذا تنتقل دلالة الصيغة إلى دلالة أخرى وفق سياقات الكلم، يعتمد تحديد السمات الدلالية للصيغة وترابطها على الجانب الثقافي للمستقبل، والسياق بأنواعه المختلفة.

وأخيرًا ذكرت فهرس بأهم مصادر الدراسة، متبعًا في ذلك المنهج الوصفي القائم على التحليل والتفسير والتعليل والمنهج الإحصائي....

هذا، وصَلِّ اللهم على سيدنا محمد النبيِّ الأميِّ وعلى آله وصحبه وسَلِّمْ.

كلمات مفتاحية: أهم مفاتيح البحث تتمثل في: (الصيغ . الفعل . الدلالة . السياق . المشتقات . المصاد . الأدوات).

تمهيد: بين يدي الآية؛ نص الآية قال الله تعالى: **{وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (33)}**

اسم السورة: النور . رقم الآية (33) . مدنية . عدد آيات السورة 64 آية.

يأمر الله عباده الفقراء الَّذِينَ لا يَجِدُونَ أسباب النكاح بالاجتهاد في العفة، وتسكين شهوة، والتحلي بالصبر لمشاق العزوبة؛ حتى يمنحهم الله مِنْ سعة جوده فيجدوا ما يتزوجون به.

ثم أمر بعتق هؤلاء العبيد أو الإماء الذين يطلبون الكتابة المتضمنة لعتقهم، إذا تَفرَّستم منهم الصلاح والصدق والأمانة، وزودهم من مال الله؛ تخليصًا لرقابهم من مذلة الرق وعروة العبودية.

وينبغي حسن معاشرتهم، ومنع تعرضهم لظلم أو إكراه، فاستحفظوا فَتَياتِكُم وشواب جواريكم من الزنا مطلقًا؛ تحفظًا عن البغي مع قلة عقلهن ورشدهن، فأنتم أحق بحصنهن، فلا تفعلوا ما يرفضه الشرع؛ طلبًا لمتاع

الدنيا الفانية، وحطامها الدنية الزائلة، فمن أكره وهو مخلص في التحصن غَفرَ الله له، ورحمه وعاقب المكرهين الظالمين أشد العقاب وعذبهم أسوأ العذاب(1).

فالشباب الذين لا تتيسر لهم سُبل الزواج – بسبب الفقر– عليهم بالعفة عن الفواحش، حتى يسهل لهم أمر الزواج. فإن العبد إذا اتقى الله؛ جعل له من أمره فرجًا ومخرجًا... كما أمر السادة بمكاتبة العبيد الأرقاء، الراغبين في الحرية وأن يقبلوا منهم فكاك أنفسهم بما يدفعونه من مال، ونهى عن إكراههن على البغاء رغبة في الثروة، وجمع حُطَام هذه الحياة الزائل كما في الجاهلية، وحذر أولئك بالعذاب الأليم، والانتقام، والعفو والمغفرة للمُكْرَهات على الزنا؛ لأنه لا إرادة لهن ولا اختيار، وإثمهن على مَن أكرههن(2).

سبب نزول الآية:

نزلت الآية الكريمة... في شأن عبد الله بن أُبَيّ بن سلول، "فإنه كان له إماء، فكان يكرههنَّ على البغاء؛ طلبًا لخراجهن، ورغبةً في أولادهن، ورياسةً منه فيما يزعم"(3).

و"وروى الزهري أنه كان لعبد اللَّه بن أُبَيّ جارية يقال لها معاذة، وكان رجل من قريش أُسر يوم بدر، فكان عنده، وكان القرشي يريد الجارية على نفسها، وكانت الجارية تمتنع منه لإسلامها، وكان عبد اللَّه بن أبي يضربها على امتناعها من القرشي، رجاء أن تحمل منه فيطلب فداء ولده فأنزل الله الآية"(4). "وإنما نهى عن هذا لما كانوا يستعملونه في الجاهلية من كون السيد يجبر أمته على البغاء ليأخذ منها أجرة ذلك ولهذا قال: {**لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**} فلا يليق بكم أن تكون إماؤكم خيرًا منكم وأعف عن الزنا، وأنتم تفعلون بهن ذلك لأجل عرض الحياة، متاع قليل يعرض ثم يزول. وجاءت أحاديث صحيحة تذكر أسباب نزول الآية:

1. أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر قال: "كان عبد الله بنُ أبي بن سلول يقول لجارية له: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئًا، فأنزل الله: {**وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ**}"(5).

2. روى مسلم عن جابر رضي الله عنه: "أنَّ جاريةً لعبد الله بن أُبيّ بن سلول يقال لها: مُسَيْكَةُ، وأُخرى يقال لها: أُمَيْمَةُ، فكان يريدهما" أو "فكان يكرههما" على الزِّنا، فَشَكَتا ذلك إلى النبي(ρ) فأنزلَ اللهُ: {**وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا**} إلى قوله: {**غَفُورٌ رَحِيمٌ**}"(6).

3. أخرج الطبراني ورجاله رجال الصحيح عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: "كَانَتْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ جَارِيَةٌ تَزْنِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا حُرِّمَ الزِّنَا، قَالَ: أَلَا تَزْنِينَ؟ قَالَتْ: لَا، وَاللهِ لَا أَزْنِي أَبَدًا فَنَزَلَتْ الآية"(7). كان أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أمة أرسلها تزني، وجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت، فلمَّا جاء الإسلام نهى الله المسلمين عن ذلك(8).

المبحث الأول– التحليل الدلالي للصيغ الفعلية

مدخل:

تعني الدلالة لغة: الهدي والإرشاد، تقول: على الشيء وعليه أرشده وهداه. ومشتقة من الفعل (دلّ): أرشد، سدّد، وجّه... في نحو قوله تعالى: "**هَلْ أَدُلُّكُم على تِجَارةٍ تُنْجِيكُم مِنْ عَذَابٍ أَلِيم**"(9) . وقوله: "إذ تمشي أختك فتقول هل أدلكم على من يكفله"(10) . أي أرشدكم، وأوجهكم، وأهديكم(11).

فدلالة اللفظ هي هدايته إلى معناه وتوجيهه إليه. وهي بهذا المعنى لا تخرج لغةً عن إبانة الشيء وإيضاحه، والإرشاد إلى معناه والهداية والبيان.

أما في الاصطلاح فـ "الدلالة هي كون الشيء بحاله يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأول هو الدال والثاني هو المدلول، وكيفية دلالة اللفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص وإشارة النص واقتضاء النص".(12).فالدلالة من هذا النص، هي تلازم بين الشيئين؛ حيث تعلم حالة الشيء (وهي المدلول) من حالة أخرى هو عليها (وهي الدال).فهي –إذا– لا تخرج عن "العلم الذي يدرس المعنى أو ذلك الفرع من علم اللغة النظري الذي يتناول نظرية المعنى أو ذلك الفرع الذي يدرس الشروط الواجب توافرها في الرمز حتى يكون قادرا على حمل المعنى، فهو يبحث في معاني الكلمات والجمل(2). فهي "دراسة المعني, أو العلم الذي يدرس المعني, أو ذلك الفرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعني, أو ذلك الفرع الذي يدرس الشروط الواجب توافرها في الزمر حتى يكون قادراً على حمل المعني"(13).

وعلم الدلالة فرع من فروع علم اللغة ومستوى من مستويات التحليل اللساني، شأنه في ذلك شأن الأصوات والتركيب والصرف. ونظرًا لأهمية الدلالة ودورها في توضيح المعنى وبيانه فقد تناولت التحليل الدلالي للصيغ الصرفية في الآية الكريمة من خلال دلالات كثيرة، هي:

. دلالة الحالة الفعلية:

وهي التعبير عن الفعل معلومًا أو مجهولًا، ذكْر الفاعل وعدم ذكره.

م	الصيغة	الأفعال	عدد مرات وروده	النسبة
1	المبني للمعلوم	يَستَعفِفِ يَجِدُون – يُغنِيَهُمُ – يَبتَغُونَ – لِّتَبتَغُواْ – يُكرِهِنَّ– مَلَكَت – فكَاتِبُوهُم– عَلِمتُم– ءَاتُوهُم – ءاتاكُمْ– أَرَدنَ– لِّتَبتَغُواْ– يُكرِهِنَّ	12	%100
2	المبني للمجهول	-	0	%0

وذلك أن الأفعال المبنية للفاعل تفيد التأكيد والصدق في الأخبار، واليقين فيه؛ لصدورها عن الغفور الرحيم، ومناسبتها المقام؛ إذ المقام لسرد الأحداث، فهي أنسب لمقام حكي الأحداث وقصها.

. دلالة الزمن:

تكمن في تحديد فكرة التعبير عن الفعل بصيغة الماضي أو الحال والاستقبال.

م	الفعل	الفعل	عدد مرات وروده	النسبة
1	الماضي	مَلَكَت . عَلِمتُم . ءاتاكُمْ . أَرَدنَ	4	%33
2	المضارع	يَستَعفِفِ – يَجِدُون – يُغنِيَهُمُ – يَبتَغُونَ – لِّتَبتَغُواْ – يُكرِههُّنَّ	6	%50
3	الأمر	فكَاتِبُوهُم– ءَاتُوهُم	2	%17

1. دلالة الماضي:

الماضي هو الدال على اقتران حدث بزمان قبل زمانك(14)، فهو يدل على وقوع الحدث في الزمن الماضي في معظم حالاته إلا أنه يكتسب دلالات زمنية إضافية وذلك إذا اقترن ببعض القرائن، سوف أدرس بعضًا من الدلالات المكتسبة من الجملة المسندة إلى صيغة الماضي وذلك على النحو الآتي:

أ ـ من دلالات (فَعَلَ) أنها تفيد أن الحدث أنجز واستمر على هذه الحال حتى زمن التكلم(15)، من ذلك قوله تعالى: { **مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُم**}، أي أي من مماليككم رجالا كانوا أو نساء، وهذا "أمْرٌ من الله تعالى للسادة بمعاونة عبيدهم إن أرادوا المكاتبة للخروج من حال الرِّق"(16).

ب . الدلالة على أن الحدث قد وقع لحظة وقوع الكلام، كما يجري في العقود نحو قولك: بعتك، والرد عليه بقبلت، وزوجتك، والرد برضيت(17). من هذا القبيل قوله تعالى: {**فكاتِبُوهُم إنْ عَلِمْتُم فِيهِم خَيْرًا**}، أي رجوتم عندهم وفاء وتأدية للمكاتبة أو"إِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّهُمْ لَا يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ إِلَّا تَحْرِيرَ أَنْفُسِهِمْ وَلَا يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ تَمَكُّنًا مِنَ الْإِبَاقِ، وَذَلِكَ الْخَيْرُ بِالْقُدْرَةِ عَلَى الِاكْتِسَابِ وَبِصِفَةِ الْأَمَانَةِ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَتَحَقَّقَ دَوَامُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنْ عَجَزَ عَنْ إِكْمَالِ مَا عَلَيْهِ رَجَعَ عَبْدًا كَمَا كَانَ"(18).

فمجرد "علم الخير تتمم المكاتبة. وهو تأْديب وإِرشاد منه تعالى للسادة في حق أَرقائهم أن يكاتبوهم ذكورا كانوا أَو إِناثا على العتق في مقابل جُعْل يؤُدونه لسادتهم مُنجَّمًا، أَو مرة واحدة في آخر مدة الكتابة أَو نحو ذلك"(19). فإن عرفتم له دينًا وصدقًا أو حيلة أو مالًا، ومقدرة على التكسب لأداء ما كتب عليه مع القيام بما يلزمه من أمر نفسه، ومع إقامة فروضهم، فكاتبوهم، ولا تلقوا مؤنتهم على المسلمين وولاء المكاتب لمن كاتبه(20).

أَمْرٌ مِنَ الله تعالى للسادة إذا طلب عبيدهم منهم الكتابة أن يكاتبوهم بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ لِلْعَبْدِ حِيلَةٌ وَكَسْبٌ يُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الْمَالَ الَّذِي شَارَطَهُ عَلَى أَدَائِهِ... وَهَذَا الْأَمْرَ أَمْرُ إِرْشَادٍ وَاسْتِحْبَابٍ، لَا أَمْرَ تَحَتُّمٍ وَإِيجَابٍ، بَلِ السَّيِّدُ مُخَيَّرٌ إِذَا طَلَبَ مِنْهُ عَبْدُهُ الْكِتَابَةَ، إِنْ شَاءَ كَاتَبَهُ وَإِنْ شاء لم يكاتبه؛ لقوله عليه السلام: "لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ"(21)؛ ولو كان الإيتاء واجبًا لكان وجوبه معلقًا بالعقد، فيكون العقد موجبًا له ومسقطًا له، وذلك محال لتنافي الإسقاط والإيجاب، ولأنه لا فرق بين أن يطلب الكتابة أو يطلب بيعه ممن يعتقه في الكفارة، فكما لا يجب ذلك فكذا الكتابة، فإن قيل: كيف يصح أن يبيع ماله بماله؟. فالجواب: إذا ورد الشرع به جاز، كما إذا علق عتقه على مال يكسبه فيؤديه أو يؤدى عنه صار سببًا لعتقه. وذهب آخرون إلى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى السَّيِّدِ إِذَا طَلَبَ مِنْهُ عَبْدُهُ ذَلِكَ أَنْ يُجِيبَهُ إِلَى مَا طَلَبَ، وأن يكاتب مملوكه إذا سأله ذلك بقيمته أو أكثر إذا علم فيه خيرًا، فإن سأله بدون قيمته لم يلزمه أخذا بظاهر هذا الأمر... وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْهَرُ(22).

2. دلالة المضارع:

هو الدال على وقوع الحدث في الحال أو الاستقبال، "ويشترك فيه الحاضر والمستقبل واللام في قولك: إنَّ زيدًا ليفعل مخلصة للحال، كالسين أو سوف للاستقبال"(23)، فصيغة يفعل في القرآن ذات دلالات كثيرة، منها: الماضي، والحاضر فقط، والمستقبل القريب أو البعيد القريب، والمستقبل المتصل والمستمر، أي جميع الأزمنة على سبيل التجدد أو الاطراد...(24)، وقد وردت صيغ المضارع في الآية للدلالات الآتية :

. صيغة يفعل المقترنة بلام الأمر جاءت للدلالة على وقوع الحدث في المستقبل جاء ذلك في قوله تعالى: {**وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا**} أي "ليجتهد في العفة وصون النفس وهو استفعل بمعنى طلب العفة من نفسه وحملها عليها... فالمعنى أنه أمر بالاستعفاف كل من تعذر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر"(25). فيحاول العفاف ويطلبه ويبحث عن أسبابه، يجاهد أن يكون عفيفًا، وأول أسباب العفاف أن يغضَّ بصره حين يرى، فلا يوجد له مُهيِّج ومثير، فإنْ وجد في نفسه فُتوة وقوة فعلية أن يُلجمها ويُضعِفها بالوسائل الشرعية، مثل: الزواج، الصوم، والعمل النافع المفيد الذي يشغله ويستنفد جَهْده وطاقته، التي إن لم تصرف في الخير صرفت في الشر، وبالعمل يثبت الشاب ذاته، ويثق بنفسه، ويكتسب الحلال الذي يُشجِّعه مع الأيام على الزواج وتحمُّل مسئولياته، ولم يقُلْ: وليعف، فالمعنى ليسلك سبيل الإعفاف لنفسه وليسْعَ إليه، بأن يمنع المهيِّج بالنظر ويُهدئ شراسة الغريزة بالصوم، أو بالعمل فيشغل وقته ويعود آخر النهار متعبًا يريد أن ينام ليقوم في الصباح لعمله نشيطًا، وهكذا لا يجد فرصة لشيء مما يغضب الله(26).

. صيغة (يفعل) المجردة من الزوائد أو القرائن، وهي لها دلالات متعددة منها ما هو للحال، ومنها ما هو للمستقبل، ويترجح في المضارع الحال إذا كان مجردًا؛ لأنه لما كان لكل من الماضي والمستقبل صيغة تخصه، ولم يكن للحال صيغة تخصه جعلت دلالته على الحال راجحة عند تجرده من القرائن، جبرًا لما فاته من الاختصاص بصيغة، وعلله الفارسي بأنه إذا كان اللفظ صالحًا للأقرب، والأبعد، فالأقرب أحق به، والحال أقرب من المستقبل(27)

من ذلك قوله تعالى: **{لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا}**، "أي لا يتمكنون من الوصول إليه"(28). فصيغة (يفعل) أفادت الدلالة على الزمن الحاضر، دون أن تقررها قرينة لفظية أو ظرفية، وإنما فهمت من سياق الكلام. وعليه قول كثير عزة:

وَكُنتُم تَزينونَ البَلاطَ فَفارَقَت .:. عَشِيَّةَ بِنتُم زَينَها وَجَمالَها (29) فصيغة يفعل هُنا أفادت الزمن الحاضر.

. ومن دلالات الزمن الحالي المستمر الواردة في الآية قوله تعالى: **{حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ }** .

فالإغناء يدل على الحال المستمر فهو يقع الآن ويبقى مُستمرًا وواقعًا بعد لحظة التكلم دون الاعتماد على أية قرينة لفظية.

. ومن دلالات المضارع على زمن الحال المتجدد صيغة (يفعل)، ومن ذلك قوله تعالى: **{وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ}**، يعني: يطلبون المكاتبة من المماليك فكاتبوهم إنْ كانت حريتهم ستؤدي إلى خير كأنْ ترفع عنهم ذِلَّة العبودية، وتجعلهم ينشطون في الحياة نشاطًا يناسب مواهبهم. قال طرفة:

أَرى المَوتَ يَعتامُ الكِرامَ وَيَصطَفي .:. عَقيلَةَ مالِ الفاحِشِ المُتَشَدِّدِ(30)

فرؤية الموت متواصلة، لا تنقطع، فما من يوم إلا ويرى الإنسان الموت يأخذ من الأحياء، فهو متجدد.

. يأتي بناء (يفعل) للإعراب عن حدث مستقبل بالنسبة لآخر تمَّ قبله في زمن ماض(31)، ومما ورد من هذا القبيل قوله تعالى: **{إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُواْ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا }**، أي: تأخذوا، وتلتمسوا و"تطلبوا من أموال الدنيا بكسبهن وأولادهن (الخراج)، وهو قيد للإكراه، ليس لكونه مدار النهى عنه، بل لأنَّه المعتادُ فيما بينهم كما قبله لهُم فيما هُم عليه من احتمال الوزرِ الكبيرِ لأجل النَّزْرِ الحقيرِ أي لا تفعلُوا ما أنتُم عليه من إكراههنَّ على البغاءِ لطلب المتاعِ السَّريعِ الزَّوالِ الوشيكِ الاضمحلالِ فالمرادُ بالابتغاء الطَّلبُ المقارنُ لنيل المطلوبِ واستيفائهِ بالفعل إذْ هُو الصَّالحُ لكونه غايةً للإكراهِ مترتِّبًا عليه لا المطلقُ المتناولُ للطَّلبِ السَّابقِ الباعثِ عليه(32). والعرض ما لا يكون له ثبوت ومنه استعار المتكلمون العرض لما لا ثبات له قائما بالجوهر كاللون والطعم وقيل الدنيا عرض حاضر تنبيها على ان لاثبات لها والمعنى لا تفعلوا ما أنتم عليه من إكراههن على البغاء لطلب المتاع السريع الزوال من كسبهن وبيع أولادهن"(33).

. دلالة المضارع على وقوع الحدث في الزمن الماضي، وهذا النوع له أساليبه المختلفة أشهرها: أسلوب الاستفهام (كالسؤال، والاستفتاء، والاستنباء) وأسلوب إذ(34)، كما في قوله تعالى: **{وَمَن يُكْرِههُّنَّ}**، أي ومن يقهرهن أو يجبرهن على الزنا فإن الله غفور لهن رحيم بهن لا يؤاخذهن بالزنا؛ لأنهن أُكرهن عليه وسنيتقم ممن أكرههن شر انتقام"(35).

3. دلالة الأمر:

للعلماء في دلالة الأمر رأيان، هما:

الأول- ذكر سيبويه أن صيغة الأمر تدل على الزمن المستقبل، فقال: "وأما بناء ما لم يقع فإنه قولك آمرًا: اذهب واقتل واضرب، ومخبرًا: يقتل ويذهب ويضرب ويقتل ويضرب. وكذلك بناء ما لم ينقطع وهو كائن إذا أخبرت"(36).

الثاني- ما ورد عن ابن السراج وابن يعيش من إغفالهما صيغة الأمر في تقسيمهما الأفعال، والاكتفاء بذكر الماضي والمضارع، قال ابن السراج: "الفعل ما دلَّ على معنى وزمان، وذلك الزمان إما ماضٍ، وإما حاضر، وإما مستقبل، فالماضي كقولك: (صلى زيد)، يدل على أن الصلاة كانت فيما مضى من الزمان، والحاضر نحو قولك: (يصلي)، يدل على الصلاة وعلى الوقت الحاضر. والمستقبل، نحو: (سيصلي) يدل على أن ذلك يكون فيما يُستقبل"(37).

وذكر تمام حسان أن الحال والاستقبال هما معنى الأمر بالصيغة، والأمر باللام والنهي والعرض والتحضيض والتمني والترجي والدعاء والشرط. وبذلك تكون صيغ الأمر الدالة على الزمن متعددة (38).

وقد وردت في الآية صيغة الأمر الدالة على الحال، من خلال فعل الأمر، مثل قوله تعالى: {**فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى ءَاتَىٰكُمْ**} فالفعلان كاتبوهم، وآتوهم يدلان على مواصلة الكتابة، والإتيان، والدوام فيهما، فهذان الفعلان يتجدد زمنهما ويتوالى عبر العصور فهما فعلان مصروفان إلى الزمن المستقبل بغير تحديد؛ لأنهما في صيغة أحكام وجوب، ونفهم من سياق الآية أن فعل الأمر هذا وهو صادر من عند الله سبحانه وتعالى أريد به سرعة الإتباع؛ لأن الموقف يتطلب ذلك، فدل الفعلان "فَكَاتِبُوهُمْ- وَءَاتُوهُم "على المستقبل القريب المتصل بالحاضر، حيث يفيد السياق والملابسات التي نزلت فيها الآية أن الأمر بالمكاتبة والإتيان كانا للمستقبل القريب(39). فقد أَمَرَ اللَّهُ السَّادَةَ بِإِجَابَةِ مَنْ يَبْتَغِي الْكِتَابَةَ مِنْ عَبِيدِهِمْ؛ تَحْقِيقًا لِمَقْصِدِ الشَّرِيعَةِ مِنْ بَثِّ الْحُرِّيَّةِ فِي الْأُمَّةِ، وَلِمَقْصِدِهَا مِنْ إِكْثَارِ النَّسْلِ فِي الْأُمَّةِ، وَلِمَقْصِدِهَا مِنْ تَزْكِيَةِ الْأُمَّةِ وَاسْتِقَامَةِ دِينِهَا.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْخِطَابَ فِي قَوْلِهِ: {**وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى ءَاتَىٰكُمْ** } مُوَجَّهٌ إِلَى سَادَةِ الْعَبِيدِ لِيَتَنَاسَقَ الْخِطَابَانِ، وَهُوَ أَمْرٌ لِلسَّادَةِ بِإِعَانَةِ مُكَاتَبِيهِمْ بِالْمَالِ الَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَيَكُونُ ذَلِكَ بِالتَّخْفِيفِ عَنْهُمْ مِنْ مِقْدَارِ الْمَالِ الَّذِي وَقَعَ التَّكَاتُبُ عَلَيْهِ... وقيل: الْخِطَابُ لِلْمُسْلِمِينَ. أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِإِعَانَةِ الْمُكَاتَبِينَ(40). والمعنى أعينوهم، أو أسلفوهم. أو أنفقوا عليهم بعد أن يؤدوا ويعتقوا(41).والأمر بالكتابة مقيد بتحقق الخير منهم وإلا فالكتابة غير مطلوبة، والأمر في آتوهم للمكاتبين وولاة الأمور، وقيل: للمسلمين، بمواساة المكاتبين وإعانتهم، وإعطائهم حقهم من مال الزكاة وسهمهم الذي جعله الله لهم من الصدقات المفروضات؛ إذ هي مناولة وإعطاء، وليس الحط عنهم، ومن ثَمّ ففي الجملة توسيع وتضييق في هوية المخاطب مالكو العبيد أو الميسورون عامة وهو الأوجه؛ لأن به مساعدة على تحقيق أمر الله أكثر. وبالجملة, فقوله: "وآتوهُم من مالِ اللهِ الذِي آتاكُم"، مجاز في الحط من وجوه بينة وحقيقة في الزكاة, وقوله تعالى: {**فَكَاتِبُوهُم إِنْ عَلِمْتُم فِيهِم خَيْراً وآتُوهم**}, حقيقة أنه خطاب للسادة الذين يكاتبون, مع أنه يجوز أن يحمل على وجه آخر بطريق المجاز, فلم يسلم كل واحد من

المحملين على مجاز.."(42). والأمر على كل حال في الجملة قوي اللهجة في صدد مساعدة المكاتب على أداء بدل كتابته. في حكم الأمر رأيان: أحدهما- أنه للوجوب، والثاني- للندب، وهو الأولى بالقبول والأرجح.

فالمملوك بمجرد أن يتفق مع مالكه على شراء نفسه يصبح صاحب حق في كسبه وأهلًا للزكاة من مالكه وغيره والتصرف فيهما، ويفقد مولى المكاتب بعد الاتفاق حق العودة عن مكاتبته والتصرف في مملوكه وأولاده تصرفه الأول من هبة وبيع واستغلال إلّا إذا نكث ولم يف بما تعهد من أداء الأقساط فيفسخ الاتفاق ويعود حق المالك على المملوك وأولاده كما كان(43). وعندما يتحرر المملوك يتحرر أولاده.

. دلالة الإطلاق والتقيد:

يعنى بها دلالة الفعل على الحدث دلالة مطلقة، وذلك عندما يكون الفعل مجردًا، أو مقيدًا وذلك عندما يكون الفعل مزيدًا:

م	الوحدة الصرفية	عدد مرات وروده	النسبة
1	المجرد	5	%41.66
2	المزيد	7	%58.33

إن صيغ الزيادة تتنوع دلالتها وفق السياق الذي ترد فيه؛ لذا لابد من عرض كل صيغة تضمنتها الآية على حدة، وذلك على النحو الآتي:

. دلالة الحضور والغيبة:

يعني التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها(44)، أي التعبير عن المتحدث أو المتحدث عنه، ويضم ثلاث وحدات، هي: المتكلم، المخاطب، الغائب، "والانتقال من فنون البلاغة، وهو الانتقال من الغيبة للخطاب أو التكلم، ومن الخطاب للغيبة أو التكلم، ومن التكلم للغيبة والخطاب"(45). وهذا الأسلوب له قيمة، وفيه هزّ وتحريك من السامع إنّ "الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب، كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع، وإيقاظًا للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد"(46). ويوضح لبجدول الآتي ما ورد في الآية من وحدات التكلم والخطاب، والغيبة:

م	الصيغة	عدد مرات وروده	النسبة
1	المتكلم	1	%10
2	المخاطب	5	%40
3	الغائب	6	%50

ف"إذا قلت لصاحبك حاكيًا عن ثالث لكما: إنّ فلانًا من قصته كيت وكيت، فقصصت عليه ما فرط منه، ثم عدلت بخطابك إلى الثالث فقلت: يا فلان من حقك أن تلزم الطريقة الحميدة في مجاري أمورك، وتستوي على جادّة السداد في مصادرك ومواردك. نبهته بالتفاتك نحوه فضل تنبيه، واستدعيت إصغاءه إلى إرشادك زيادة

استدعاء، وأوجدته بالانتقال من الغيبة إلى المواجهة هازًا من طبعه ما لًا يجده إذا استمررت على لفظ الغيبة، وهكذا الافتنان في الحديث والخروج فيه من صنف إلى صنف، يستفتح الآذان للاستماع، ويستهش الأنفس للقبول"(47). وقد تنوعت دلالة أفعال الآية بين الحضور والغيبة، وعلة كثرة أفعال الغيبة غلبة أسلوب الحكاية والسرد في الآية، وتجاهلا لمن يتحدث عنهم في أحيان قليلة، وجاءت دلالة التكلم على التعظيم والتفخيم، أما الخطاب فجاءت من الله تعالى خطابًا للناس. أما الغيبة فجاءت من الله تعالى للإنسانية جمعاء.

. **دلالة التعيين**(48):

فالشيء المتحدث عنه قد يكون أمرًا شائعًا وغير محدد، ويسمى حينئذ بالنكرة، وقد يكون معيّنًا محددًا، ويسمى حينئذ بالمعرفة.

م	الصيغة	عدد مرات وروده	النسبة
1	المعرفة	29	%85
2	النكرة	5.	%14.70

دلالة التعريف في الآية الكريمة:

تنوعت التعريفات في الآية فتارة جاء التعريف بـ (أل)، نحو: (اللهِ الكتاب، البغاء، الحياة، الدنيا)، وأخرى بالإضافة، كما في (فضله، أيمانكم، مال الله، فتياتكم، عرض الحياة، بهدف التعظيم والتشريف، والتبشيع التقبيح وفق سياق الجملة والعبارة، في مقام الوعد كالوعد بالغنى، والحثّ على الصبر والانتظار، وأن ذلك لن يطول بفضل الله وكرمه، فعليهم الانتظار والصبر، وقد ورد في قوله: {**وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ**} (النور32) الوعد بالغنى لمن أراد الزواج، وتكرار الوعد بالغنى "يظهر أن فضله أولى بالأعفاء وأدنى من الصلحاء"(49)، وهذا التكرير من صور الإطناب. ثم نُظر إلى حال فئة أخرى من فئات المجتمع وهم المماليك، وحثَّ على إعانتهم على التحرر من الرق إذا علم فيهم خيرًا، وأمر المالكين والمسلمين عامة بإعانة الرقيق المستحق للعون بالمال، والتذكير بأن هذا المال إنما هو مال الله (عز وجل) وفيه تعريض بقدرة الله على محق هذا المال ممن بخل به. ثم استهان بسبب إكراه الفتيات على البغاء وهو الرغبة في المال بتحقير شأن هذه الحياة الدنيا في قوله تعالى: {**عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا**} فشنع عليهم ذلك واحتقر ما هم عليه إذ كيف يحتملون الإثم العظيم من أجل حياة فانية وأجر زائل"، وهذه الآية في حقيقتها ومضمونها حرب على البغاء الذي كان معروفًا في بلاد العرب قبل الإسلام(50).

دلالة التنكير في الآية:

تنوعت دلالة التنكير في الآية الكريمة بين دلالتين، هما:

الأولى- الدلالة على التعظيم، وقد ظهر ذلك في سياق المشتقات الواردة، مثل: نكاحًا، خيرًا، غفور، رحيم، ففي قوله: {**غَفُورٌ رَّحِيمٌ**} طمأنة للمكرهات، ومن ثَمّ تكمن فائدة الخبر في عذر الله للمكرهات بسبب الإكراه وفيها تعريض بالوعيد للذين يكرهون الإماء على البغاء(51).

الثانية– الدلالة على التبشيع والتقبيح وذلك في مقام الوعيد والتهديد، كما في قوله: {**خَيْرًا**}، {**تَحَصُّنًا**}، فهو يبشع ذلك عند المخاطب، ويحذره من الوقوع فيه، ولكي يتيقظ أنه كان ينبغي له أن يأنف من هذه الرذيلة وإن لم يكن هناك زاجر شرعي حيث نزلت الآية قبل تحريم البغا، ووجه التبشيع عليه أن مضمون الآية النداء عليه بأن أمته خير منه؛ لأنها آثرت التحصّن عن الفاحشة، وهو يأبى إلا إكراهها(52). لفظ خيرا هنا نكرة للتقليل، والمقصود إن علمتم فيهم خيرا ولو قل أو للعموم أي خير مهما كان نوعه أعلم.

. دلالة التعميم والتخصيص:

أي ما يضاف إلى المعنى المعجمي؛ لإفادة التعميم كما في المصدر واسم المصدر والمصدر الصناعي. أو لإفادة التخصيص كما في المنسوب والمصغر، وصيغة المبالغة، واسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، واسم الآلة، واسم المرة والهيئة، واسمي الزمان والمكان.

م	الصيغة	التعميم	التخصيص											
			صيغة المبالغة	اسم الفاعل	اسم المفعول	اسم الزمان	اسم الزمان	اسم التفضيل	اسم الآلة	اسم الهيئة	اسم المرة	الصفة المشبهة	المنسوب	المصغر
1	نكاحًا	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
2	فضله	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
3	تحصُّنًا	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
4	لتتبتغوا	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
5	إكراههن	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
6	عرض	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
7	الحياة	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X

8	الدنيا	X	X	X	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X
9	غفور	X	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
10	رحيم	X	√	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X
مجموع	10	6	2	.	2	.	.	.	.	.	.	.	.	.
النسبة	100 %	60 %	20 %	0 %	20 %	0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	%0

. ورد في الآية خمسة مصادر صريحة، واحد مؤول، وخلت من المصدر الميمي، والصناعي. يقول الجرجاني (ت471) في الفرق بين الخبر إذا كان بالاسم، وإذا كان بالفعل إنَّ "موضوعَ الاسم على أن يُثْبَتَ به المعنى للشيءِ من غيرِ أن يَقتَضي تجدُّده شيئًا بعْدَ شيء. وأما الفعلُ فموضوعُه على أنه يقتضي تَجدُّدَ المعنى المثْبَت به شيئًا بعْدَ شيء. فإذا قلتَ: "زيدٌ منطلقٌ"، فقد أَثبتَّ الانطلاقَ فعْلًا له، من غيرِ أن تجعلَه يَتجدَّد ويَحْدُثُ منه شيئًا فشيئًا، بل يكونُ المعنى فيه... وأمَّا الفعلُ، فإنهُ يُقْصَدُ فيه إلى ذلك، فإذا قلتَ: "زيدٌ ها هو ذا يَنْطلقُ"، فقد زَعمْتَ أنَّ الانطلاقَ يقعُ منه جُزءًا فجزءًا، وجعلْتَهُ يُزاوله ويُزَجِّيه"(53). فالمصدر يدل على الحدث مجردًا عن الزمان، فمثلًا دلالة البغاء المعجمية العامة هي: شدة الطلب، قال العسكري: "والبغي شدة الطلب لما ليس بحق بالتغليب وأصله في العربية شدة الطلب، ومنه يقال دفعنا بغي السماء خلفنا أي شدة مطرها، وبغى الجرح يبغي إذا ترامى إلى فساد يرجع إلى ذلك وكذلك البغاء وهو الزنا "(54)، وقيل: الفجور، يقال: "بغت المرأة وهي تبغى بِغاءً: إذا فجرت"(55). "وجَعَلُوا البِغاءَ، على زِنَةِ العُيوبِ كالحِرانِ والشِّرادِ لأنَّ الزِّنا عَيْبٌ"(56).

فأصل البغي في اللغة: "قصدُ الفساد، يُقال: بَغى الجرحُ يبغي بغْيًا، إذا تَرامى إلى الفساد. ومنه قيل للزنا: بِغَاءٌ...وللزانية: بَغِيٌّ..." (57). والمعنى "على البغاء أي: على الزنا، مصدر بغت المرأة تبغي بغاءً، إذا زنت وفجرت، وذلك لتجاوزها إلى ما ليس لها. ثم الإكراه إنما يحصل متى حصل التخويف بما يقتضي تلف النفس، أو تلف العضو ".. وإما "لإظهار الرغبة في وقوعه، نحو: إن ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام فإن الطالب إذا تبالغت رغبته في حصول أمر يكثر تصوره إياه فربما يخيل إليه حاصلًا"(58). فخرجت كلمة البغاء من معناها الأصلي، وهو شدة الطلب، أو الفساد عامة، إلى الدلالة على الزنا أو الفجور بسبب السياق الخارجي.

. **دلالة التخصيص:**

تتحقق دلالة التخصيص من خلال المشتقات التي وردت في الآية وهي نوعان: صيغة المبالغة، واسم التفضيل، وقد اشتملت الآية على لفظين لكل مشتق منهما.

1. دلالة صيغ المبالغة:

صيغ المبالغة أسماء تشتق من اسم الفاعل للدلالة على الحدث بقصد الكثرة والمبالغة في معنى الفعل الثلاثي الأصلي، أي تأتي بدلًا من اسم الفاعل للدلالة على المبالغة في الفعل، وتجعله مفيدًا للزيادة في معناه بعد أن كان محتملًا لها وللقلة، يقول سيبويه: "وأجروا اسمَ الفاعل، إذا أرادوا أَنْ يبالِغوا فى الأمر، مُجراه إذا كان على بناء فاعلٍ؛ لأنَّهُ يريد به ما أراد بفاعل من إيقاع الفعل، إلاّ أَنَّهُ يريد أَنْ يُحدَّثَ عن المبالغة. فمَا هو الأصلُ الذي عليه أكثُر هذا المعنى: فَعولٌ، وفعّال، ومِفْعَال، وفَعِلٌ، وقد جاء: فَعيلٌ كَرحيمٍ وعَليم وقَدير وسَميع وبَصير"(59). "وصيغُ المبالغةِ ترجعُ، عند التحقيق، إلى معنى الصفة المشبهة؛ لأن الإكثار منَ الفعل يجعله كالصفة الراسخة في النفس"(60). وما في الآية الكريمة من صيغ المبالغة جاء في صفات لله تعالى (غفور. رحيم)، وقد عكست الصيغتان المبالغة في سياق الآية الواردة فيها. ومن يكره منكم أيها السادة الإماء على البغاء فَإِنَّ اللَّهَ من بعد إكراهكم إياهن غَفُورٌ لهن مما قد يعرض لهن في تضاعيف الزنا، وتكراره من شائبة المطاوعة إما بحكم الجبلة البشرية، أو يكون الإكراه قاصرًا عن حد الإلجاء المزيل للاختيار. رَحِيمٌ بهن بعدم مؤاخذتهن على البغاء. فسبب المغفرة والرحمة هو الإكراه. وفيه دلالة على أن المكرهين محرومون منهما بالكلية. وحاجتهن إلى المغفرة المنبئة عن سابقة الإثم، باعتبار أنهن وإن كن مكرهات، لا يخلون في تضاعيف الزنا عن شائبة مطاوعة ما بحكم الجبلة البشرية. أو أتي بالمغفرة لغاية تهويل أمر الزنا وحث المكرَهات على التثبت في التجافي عنه، والتشديد في تحذير المكرهين، ببيان أنهن حيث كنَّ عرضة للعقوبة. لولا أن تداركتهن المغفرة والرحمة، مع قيام العذر في حقهن، فما حال من يكرههن في استحقاق العقاب. فالمغفرة تفيد عدم الإثم؛ لأنها لا إثم عليها إذا أكرهت على الزنا بقتل أو ضرب مفضٍ إلى تلف النفس، أو تلف العضو. وأما الرجل فلا يحل له الزنا، وإن أكره عليه؛ لأن الفعل من جهته ولا يتأتى إلا بعزيمة منه فيه، فكان كالقتل بغير حق، لا يبيحه الإكراه بحال، وقيل: إن المعنى: فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم لهم، إما مطلقًا أو بشرط التوبة(61). وغفور من صيغ المبالغة، على وزن فعول، أي كثير المغفرة، كمًا ونوعًا، وأصل المغفرة التغطية والستر، ومعناه: السَّاترِ لذُنوبِ عِبَاده وعُيوبهم المتَجاوِز عَن خَطَاياهُم وذنوبهم، ثم استعمل لمن يغفر الذنوب العظام، ويزيد عفوه على مؤاخذته، ويكثر ستره على المذنبين من عباده.

ورحيم فعيل بمعنى فاعل، رحيم بمعنى الراحم لعباده، وفعيل يأتي على معنى فاعل، فالله رحيم، أي راحم بهن، ودال على أنه يرحم خلقه برحمته والرحيم قد يكون لله ولغير الله. فـ"المغفرة والرحمة مخصصة بالمكرَهات من الإماء وأما المكْرِهُون فعليهم اللعنة والسخط، وقد كان الحسن البصري إذا قرأ هذه الآية يقول: لهنَّ والله، أي إن الله غفور لهن، لا لأولئك المجرمين الذين أكرهوا النساء على البغاء. ففي الآية (مجاز بالحذف) أي غفور لهن رحيم بهن. ومما يؤيد ذلك قوله تعالى: {**مِن بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ**} أي لأنهن مكرهات لا إرادة لهن ولا اختيار فقد رفع الله عنهن العذاب وبقي الإثم على المكره وما قاله بعض المفسرين: إن المغفرة والرحمة للمكرِهين إنْ تابوا وأصلحوا فإنه ضعيف يأباه السياق"(62).

"في تخصيصها بهنَّ وتعيين مدارِهما مع سبق ذِكرِ المكرهين –أيضًا– في الشَّرطيةِ دلالةٌ بينة على كونهم محرومين منهما بالكُلِّية كأنَّه قيل لا للمكروه ولظهوره هذا التَّقديرِ اكتفى به عن العائدِ إلى اسم الشرط فتجويز تعلقها بهم بشرطِ التَّوبةِ استقلالًا أو معهنَّ إخلالٌ بجزالة النَّظمِ الجليلِ وتهوينٌ لأمر النَّهيِ في مقامِ التَّهويلِ"(63)؛ لما لانتشار هذه الفاحشة من هتك للأعراض واختلاط للأنساب.

دلالة اسم التفضيل:

التفضيل: "هو ما اشتقّ من فعل لموصوف بزيادة على غيره"(64)، أي "يفاضل بين الشيئين أو الأشياء باسم التفضيل الذي يصاغ على وزن (أفعل)... نحو: (أكرم)... وقد سقطت الهمزة من كلمتي (خير وشر) والأصل: أخير وأشر... وقيل في (أحب) (حب) قليلًا. ويدل اسم التفضل على الزيادة في أصل الفعل –غالبًا– ولا يخلو المفضل عليه من مشاركة المفضل في المعنى في الغالب، كقولك: (خالد أفضل من عباس) فإن في كليهما فضلا، غير أن خالدًا يزيد فضله على فضل عباس، ومثله قولك (سيبويه أنحى من الكسائي) " فالكسائي مشارك لسيبويه في النحو، وإن كان سيبويه قد زاد عليه في النحو. وقد تكون المشاركة تقديرية لا حقيقة، وليس ثمة مشاركة بين المفضل عليه في أصل الوصف كقول القائل– وقد خير بين أن يقتل بالسيف، أو أن يحرق بالنار– (لأن أقتل بالسيف أحب إلي من أن أحرق بالنار) وليس في أحدهما استحباب حقيقة، ولكنه اختيار شيء مكروه على شيء أكره إليه، يعني أنه إذا كان لابد من اختيار إحدى القتلتين فتلك أحب إلي أو أقل بغضًا إلي"(65).

فاسم التفضيل ببنيته الصرفية يميز بين الأحوال المختلفة فيما بينها بما يسمح للمتلقي إدراك الحال وتحديدها، وإبعاد غيرها من احتمالات(66).

وورد اسم التفضيل مرتين في السورة، {خير} {الدنيا} للتفضيل في قوله تعالى:

1. {إِنْ **عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا** }، أي "إِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّهُمْ لَا يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ إِلَّا تَحْرِيرَ أَنْفُسِهِمْ وَلَا يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ تَمَكُّنًا مِنَ الْإِبَاقِ، وَذَلِكَ الْخَيْرُ بِالْقُدْرَةِ عَلَى الِاكْتِسَابِ وَبِصِفَةِ الْأَمَانَةِ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَتَحَقَّقَ دَوَامُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنْ عَجَزَ عَنْ إِكْمَالِ مَا عَلَيْهِ رَجَعَ عَبْدًا كَمَا كَانَ. إن علمتم لهم مالًا، أو إن علمتم لهم حيلة، يعني: الكسب، أو إن علمتم فيهم دينًا"(67)، أو إن علمتم أنهم يريدون بذلك الخير، أو إن أقاموا الصلاة، إن علمتم لهم صدقًا ووفاءً(68)، أي فكاتبوهم إن علمتم فيهم القوة على الاحتراف والاكتساب، ووفاء بما أوجب على نفسه وألزمها، وصدق لهجة. وذلك أن هذه المعاني هي الأسباب التي بمولى العبد الحاجة إليها إذا كاتب عبده مما يكون في العبد، فأما المال فلا يكون في العبد، وإنما يكون عنده وله. قال الرازي: "فَذَكَرُوا فِي الْخَيْرِ وُجُوهًا:

أَحَدُهَا: مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) "إِنْ عَلِمْتُمْ لَهُمْ حِرْفَةً، فَلَا تَدَعُوهُمْ كَلًّا عَلَى النَّاسِ"(69).

ثَانِيهَا– قَالَ عَطَاءٌ الْخَيْرُ: الْمَالُ وَتَلَا "كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا"(70)، أَيْ تَرَكَ مَالًا... وَثَالِثُهَا: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ إذا صلى وقال النخعي وفاء وصدقا قال الْحَسَنُ صَلَاحًا فِي الدِّينِ. وَرَابِعُهَا: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّه الْمُرَادُ بِالْخَيْرِ الْأَمَانَةُ وَالْقُوَّةُ عَلَى الْكَسْبِ، لِأَنَّ مَقْصُودَ الْكِتَابَةِ قَلَّمَا يَحْصُلُ إِلَّا بِهِمَا فَإِنَّهُ

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَسُوبًا يُحَصِّلُ الْمَالَ وَيَكُونُ أَمِينًا يَصْرِفُهُ فِي نُجُومِهِ وَلَا يُضَيِّعُهُ فَإِذَا فُقِدَ الشَّرْطَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا لَا يستجب أَنْ يُكَاتِبَهُ، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَالِ لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِذَا قَالُوا فُلَانٌ فِيهِ خَيْرٌ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الصَّلَاحَ فِي الدِّينِ وَلَوْ أَرَادَ الْمَالَ لَقَالَ إِنْ عَلِمْتُمْ لَهُمْ خَيْرًا، لأنه إنما يُقَالُ فِيهِ مَالٌ الثَّانِي- أَنَّ الْعَبْدَ لَا مَالَ لَهُ بَلِ الْمَالُ لِسَيِّدِهِ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَا يَعُودُ عَلَى كِتَابَتِهِ بِالتَّمَامِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللَّه- وَهُوَ أَنْ يَتَمَكَّنَ مِنَ الْكَسْبِ وَيُوثَقَ بِهِ بِحِفْظِ ذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِمَّا يَعُودُ عَلَى كِتَابَتِهِ بِالتَّمَامِ وَدَخَلَ فِيهِ تَفْسِيرُ النَّبِيِّ (ρ) الْخَيْرَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَّرَهُ بِالْكَسْبِ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي تَفْسِيرِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّه"(71). والخير والصلاح والتدين والأمانة شيء قلبي ولا أحد يطلع عليه، فالسيد لم يعلم إلا بالظاهر، وقد يكون الباطن خلاف ذلك، فقد يظهر ذلك ليعتق. فإن علم الإنسان في هذا العبد خيرًا كاتبه، قالوا: وعلم الخير شيء مجهول، ونحن إنما نعلم الظاهر فقط، وأما ما في القلب فلا نعمله، فيكون الحكم على ذلك: إذا علمت صلاحه يقينًا وجبت مكاتبته، وأما إذا لم يعلم يقينًا فيستحب أن أكاتب هذا العبد الذي ظهر فيه الخير والصلاح. "أَيْ قُدْرَةً عَلَى التَّكَسُّبِ، وَصَلَاحًا فِي دِينِهِ؛ لأن في الكتابةِ تَحْصِيلَ المِصْلَحَتَيْنِ، مصلحةِ العِتْقِ والحريةِ، ومصلحةِ العِوَضِ الَّذِي يَبْذُلُهُ فِي فداءِ نَفْسِهِ، وربما جَدَّ وَاجْتَهَدَ وَأَدْرَكَ لِسَيِّدِهِ فِي مدةِ الكتابةِ من المال، ما لا يَحْصُلُ عَلَيْهِ فِي رِقِّهِ"(72). و"الْأَظْهَرُ أَنَّهُ أَرَادَ الصَّلَاحَ؛ إذ يضم الْوَفَاءَ وَالصِّدْقَ وَأَدَاءَ الْأَمَانَةِ، فالْمَفْهُوم مِنْ كَلَامِ النَّاسِ: فُلَانٌ فِيهِ خَيْرٌ، الصَّلَاح فِي الدِّينِ، وَلَوْ أَرَادَ الْمَالَ لَقَالَ: إِنْ عَلِمْتُمْ لَهُمْ خَيْرًا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ لِفُلَانٍ مَالٌ وَلَا يُقَالُ فِيهِ مَالٌ، والْعَبْدَ لَا مَالَ لَهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَأَوَّلَ عَلَيْهِ، وما روي عَنْ عُبَيْدَةَ لا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّهُ جَائِزٌ مُكَاتَبَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ بِالْآيَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ صَلَاةٌ(73).

2. {**لِّتَبْتَغُواْ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا**}، أي العتق أولى من الإكراه على الزنا لابتغاء المال؛ إذ يكون العتق صلاحًا لهم في دينهم ودنياهم؛ ولا يكونون عالة على غيرهن. فلا تكرهوهن لأجل الْأَجْر والمهر وكسبهن وبيع أولادهن الَّذِي يَكْتَسِبُهُ الْمَوَالِي مِنْ إِمَائِهِمْ، وذكر تلك العلة لزيادة التبشيع.

. دلالة (وحدة) العدد:

ويقصد بها صيغة الإفراد والتثنية والجمع.

م	الصيغة	المفرد	المثنى	الجمع	
				تكسير	سالم
1	فَتَيَٰتِكُمُ	X	X	X	√
المجموع	1	0	0	0	1
النسبة	%100	0	0	0	%100

لم تتضمن الآية أمثلة للمثنى أو جمع التكسير بنوعيه القلة والكثرة، أما جمع السالم فورد مرة واحدة.

دلالة الجمع السالم في الآية الكريمة:

يستعمل الجمع السالم بنوعيه للقلة والكثرة على الصحيح. وقيل: هو من جمع القلة، فالجموع قد يقع بعضها موضع بعض ويستغنى ببعضها عن بعض، والأقيس أن يستغنى بجمع الكثرة عن جمع القلة؛ لأن القليل داخل في الكثير(74). "إنما جاز أن يكتفي ببناء القلة عن بناء الكثرة نحو: قلم وأقلام ورسن وأرسان ... وأن يكتفي ببناء الكثرة عن بناء القلة نحو: رجل ورجال وسبع وسباع... ؛ لأن معنى الجمع مشترك في القليل والكثير فجاز أن ينوى بجمع"(75).

وورد في الآية الكريمة لفظ واحد لجمع المؤنث السالم وهو كلمة {**فَتَيَٰتِكُمْ**}، وهي جمع فتاة بمعنى الإماء، وأي لا تكرهوا "إماءكم فإن كلًا من الفتى والفتاة كناية مشهورة عن العبد والأمة وباعتبار المفهوم الأصلي وهو أن الفتى الطري من الشباب ظهر مزيد مناسبة الفتيات لقوله تعالى: "عَلَى الْبِغَآءِ" وهو الزنا من حيث صدوره عن الشواب؛ لأنهن اللاتي يتوقع منهن ذلك غالبًا دون من عداهن من العجائز والصغائر، يقال: بغت المرأة بغاء إذا فجرت وذلك لتجاوزها إلى ما ليس لها ثم الإكراه إنما يحصل متى حصل التخويف بما يقتضي تلف النفس أو تلف العضو وأما باليسير من التخويف فلا تصير مكرهة"(76). قال ابن فارس: "الفاء والتاء والحرف المعتل أصلانِ: أحدهما يدلُّ على طَرَاوة وجِدّة، والآخرة على تبيين حكم، الفَتِيّ: الطَّرِيّ من الإبل، والفَتَى من الناس: واحد الفِتْيان. والفَتاء(17): الشباب، يقال فتىً بيِّن الفَتاء"(77)، و"الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْمَمْلُوكِ فَتًى وَلِلْمَمْلُوكَةِ فَتَاةٌ، قَالَ تَعَالَى: فَلَمَّا جاوَزا قالَ لِفَتاهُ" ... فأما الفتيات، فهن الإماء. وَكَانَ فِي الْإِمَاءِ مَنْ يُلْزِمُهُنَّ سَادَتُهُنَّ عَلَيْهِ – على البغاء– لِاكْتِسَابِ أُجُورِ بِغَائِهِنَّ فَكَمَا كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْإِمَاءَ لِلْخِدْمَةِ وَلِلتَّسَرِّي كَانُوا يَتَّخِذُونَ بَعْضَهُنَّ لِلِاكْتِسَابِ وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ أَجْرَهُنَّ مَهْرًا كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَى عَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ؛ وَلِأَجْلِ هَذَا اقْتَصَرَتِ الْآيَةُ عَلَى ذِكْرِ الْفَتَيَاتِ جَمْعِ فَتَاةٍ بِمَعْنَى الْأَمَةِ، كَمَا قَالُوا لِلْعَبْدِ: غُلَامٌ"، "والفتاة أصلها الشابة والفتاء بالمد الشباب، والفتى الشاب، والأمة تسمى فتاة، والعبد يسمى فتى وإن كانا كبيرين في السن؛ لأنهما لا يوقران للرق توقير الكبار، ويعاملان معاملة الصغار"(78). الْفَتَى الشاب الطري، وهو كناية عن المملوك والخادم، كما يكنى بالغلام والجارية، وهو المراد؛ فقد كان العرب يسمون المملوك فتى وإن كان شيخًا. قال البقاعي: "ولعله عبر بلفظ الفتوة هزًا لهم إلى معالي الأخلاق، وتخجيلًا من طلب الفتوة من أمة"(79). وعبر عن الإماء بقوله: "فتياتكم" على سبيل التكريم لهن، لقوله: "لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي، لِيَقُلِ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَلْيَقُلِ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّهُمُ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"(80).

وإليك جدول يوضح الصيغ الصرفية والبنوية التي وردت في الآية مع بعض الاستنتاجات التي أمكن استنباطها.

م	الفعل	الزمن			الإطلاق		الحضور والغيبة			الحالة الفعلية	
		ماضي	مضارع	أمر	مطلقة- التجرد	مقيّدة- الزيادة	تكلم	خطاب	غيبة	معلوم	مجهول
1	يَستَعفِفِ	X	√	X	X	√	X	X	√	√	X
2	يَجِدُونَ	X	√	X	√	X	X	X	√	√	X
3	يُغنِيَهُمُ	X	√	X	X	√	X	X	√	√	X
4	يَبتَغُونَ	X	√	X	X	√	X	X	√	√	X
5	مَلَكَت	√	X	X	√	X	X	X	√	√	X
6	فكَاتِبُوهُم	X	X	√	X	√	X	√	X	√	X
7	عَلِمتُم	√	X	X	√	X	X	√	X	√	X
8	ءَاتُوهُم	X	X	√	√	X	X	√	X	√	X
9	ءاتاكُمْ	√	X	X	√	X	X	√	X	√	X
10	أَرَدنَ	√	X	X	X	√	√	X	X	√	X
11	لِّتَبتَغُواْ	X	√	X	X	√	X	√	X	√	X
12	يُكرِههُّنَّ	X	√	X	X	√	X	X	√	√	X
مجموع		4	6	2	5	7	1	5	6	12	0
النسبة		18.18 %	27.72 %	09.09 %	37.36 %	63.63 %	09.09 %	6.37 %	54.54 %	100 %	0 %

من خلال الجدول السابق اتضح ما يأتي:

. أن الأفعال الواردة في الآية الكريمة (12) اثنا عشر فعلًا.

. أكثر الأفعال ورودًا الأفعال المضارعة (6) ست مرات، وبعدها الأفعال الماضية (4) أربع مرات، وأقلها الأفعال الدالة على الطلب؛ إذ لم ترد إلا مرتين.

وهذا يتناسب والآية التي تسرد أحداثًا مضت، وأُخرى حالية، وثالثة في المستقبل، ونظرًا لأن أسلوب الطلب والأمر لا يتواءم وطبيعة الحكي.

فالآية اشتملت على الصيغ الفعلية الثلاث ؛ حيث إنها تناولت قضية التعفف، وحسن التعامل، ونهى المالكين عن إكراه الفتيات على البغاء. أي أنها "الأمْرُ بالاستعفاف حتى يكون النكاح، ومساعدة المكاتبين، والتحذير من إكراه الإماء على الزنا"(81).

فبعد الأمر بالزواج والترغيب فيه لسده باب الزنا إذ هو خير معين على غض البصر وحفظ الفرج، أمر من لا يستطيعه لشدة الفقر والحاجة بالاستعفاف، وتكرار المضارع فيها يتناسب والحدث المتناول. واستعمل فيه صيغة المضارع غير المقترنة بالسين أو سوف؛ لمناسبة التعبير للمقام. كما أن ورود فعل الأمر مرة واحدة مناسب لطبيعة الحوار؛ حيث أمر من الله للسادة بمعاونة عبيدهم إن أرادوا المكاتبة للخروج من حال الرِّق... ثم بالحمل على النفس الأمارة بالسوء وعزفها عن الطموح إلى الشهوة عند العجز عن النكاح إلى أن يرزق القدرة عليه.

. بلغت الأفعال المجردة (المطلقة) خمسة أفعال، وأفعال الزيادة (المقيدة) سبعة أفعال.

. جاءت الأفعال المبنية للفاعل بنسبة 100%، ولم ترد أفعال مبنية للمفعول.

. مثّلت الأفعال الدالة على الغيبة أعلى نسبة حيث بلغت (6) ستة أفعال، والأفعال الدالة على المخاطب(4) أربعة أفعال، والدالة على التكلم مرة واحدة وهي أقل نسبة.

المبحث الثاني– الصيغ الفعلية مع الأدوات

1 . مع أدوات الشرط:

ينصرف المضارع للاستقبال مع أدوات الشرط في مواطن كثيرة، حتى وإن كانت أداة الشرط غير جازمة، أو كانت الصيغة فعلًا للشرط أو جوابًا له. والشرط يتكون غالبًا من جملتين فعليتين: جملة الشرط، وجملة الجواب، وقد ينجم الفعلان في الصيغة فيكونان ماضيين أو مضارعين أو مختلفين. وأوجه الكلام وأحسنه عند جمهور النحاة أن يكون فعلا الشرط مضارعين؛ الفعل المضارع أصلح للدلالة على الاستقبال من صيغة /فعَلَ(82). يقول سيبويه: "فإذا قلت: إن تفعل فأحسن الكلام أن يكون الجواب افعل؛ لأنه نظير من الفعل"(83).

. صيغة يفعل مع مَنْ

تتصدر مَنْ الفعل المضارع فتدل على الزمن العام أو الأزلي إذ غالبًا ما تكون هذه الأفعال المضارعة مسندة إلى الله تعالى. وكل الأفعال التي تسند إليه جل شأنه لا تتقيد بزمان ما لم يكن هناك دليل كخلق السموات والأرض. وقد وردت "مَنْ" دالة على الزمن العام في الآية الكريمة مرة واحدة في قوله تعالى: **{وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}**، فمن اسم شرط، والجملةُ مستأنفةٌ "سِيقتْ لتقرير النَّهي، وتأكيدِ وجوبِ العملِ به ببيان خلاص المكروهات عن عقوبة المكره عليه عبارةً ورجوعِ غائلة الإكراه إلى المكرِهين إشارةً، أي ومَن يكرهنَّ فإنَّ الله مِن بَعْدِ إكْرَاهِهِنَّ . أي كونهنَّ مكرهاتٍ . غفور رحيم، وتوسط الإكراه بين اسمِ إنَّ وخبرِها للإيذانِ بأنَّ ذلك هو السببُ للمغفرةِ والرَّحمةِ... وفي الشَّرطيةِ دلالةٌ بينة على كونهم محرومين منهما بالكُلِّية كأنَّه قيل لا للمكروه ولظهوره هذا التَّقديرِ اكتفى به عن العائدِ إلى اسم الشرط فتجويز تعلقها بهم بشرطِ التَّوبةِ استقلالًا أو

معهنَّ إخلالٌ بجزالة النَّظمِ الجليلِ وتهوينٌ لأمر النَّهيِ في مقامِ التَّهويلِ وحاجتهن إلى المغفرة المتنبئة عن سابقةِ الإثمِ إمَّا باعتبار أنهنَّ وإن كنَّ مكروهات لا يخلون في تضاعيفِ الزِّنا عن شائبة مطاوعةٍ ما بحكم الجبلَّة البشريَّةِ وإمَّا باعتبارِ أنَّ الإكراه قد يكونُ قاصرًا عن حدِّ الإلجاءِ المزيلِ للاختيارِ بالمرَّة وإما لغايةِ تهويلِ أمرِ الزِّنا وحثِّ المكرهاتِ على التثبت في التَّجافي عنه والتَّشديد في تحذيرِ المكرهين ببيانِ أنهنَّ حيثُ كنَّ عرضةً للعقوبة لولا أن تداركَهن المغفرةُ والرَّحمةُ مع قيام العُذر في حقهنَّ فما حالُ من يكرهن في استحقاقِ العذاب(84)؛ فلأنهن "في حالة الإكراه على البغاء يفقدن شرط الاختيار، فلا يتحملن ذنب هذه الجريمة، عملًا بالحديث النبوي الشريف: "رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"(85).

فلما نهى سبحانه عن الإكراه، رغب الموالي في التوبة عند المخالفة فيه، فقال: "ومن يكرههن" دون أن يقول: وإن أكرهن، وعبر بالمضارع إعلامًا بأن يقبل التوبة ممن خالف بعد نزول الآية، وعبر بالاسم العلم في قوله: "فإن الله" إعلامًا بأن الجلال غير مؤيس من الرحمة، ولعله عبر بلفظ (بعد) إشارة إلى العفو عن الميل إلى ذلك الفعل عند مواقعته إن رجعت إلى الكراهة بعده، فإن النفس لا تملك بغضه حينئذ، فقال: "من بعد إكراههن غفور" أي لهن وللموالي، يستر ذلك الذنب إن تابوا "رحيم" بالتوفيق للصنفين إلى ما يرضيه"(86). لذلك يُطمئِن الحق – تبارك وتعالى – هؤلاء اللاتي يُرِدْنَ التحصُّن والعفاف، لكن يكرههن سيدهن على البغاء، ويُرغمهن بأيِّ وسيلة: اطمئنن فلا ذنبَ لَكُنَّ في هذه الحالة، وسوف يُغفر لَكُنَّ والله غفور رحيم(87). "فهو صريح في أنه حكم متعلق بالمستقبل لأنه مضارع في حيّز الشرط، وهو صريح في أنه عَفْو عن إكراه"(88)، وجواب الشرط جملة "فإن الله"، والعائد على اسم الشرط محذوف، تقديره: غَفُور لهم... فإن الله غفور لَهُنَّ، أي: لِلْمُكرهات، فعرِيَتْ جملة الجزاء عن رابط يربطها باسم الشرط، ولا يقال: إن الرابط هو الضمير المقدر الذي هو فاعل المصدر ؛ إذ التقدير: من بعد إكراههم لهُنّ، فَلْيُكْتَفَ بهذا الرابط المقدر، لأنهم لم يعدوا ذلك من الروابط، تقول: هند عجبت من ضربها زيدًا فهذا جائز، ولو قُلْتَ: هند عجبت من ضربِ زيدٍ: أي: من ضربها، لَمْ يَجُز، لخلوها من الرابط وإن كان مقدرًا. ولما قدر الزمخشري "لهن" أورد سؤالًا فقال: فإن قلت: لا حاجة إلى تعليق المغفرة بهن، لأن المكرهة على الزنا بخلاف المكره غير آثمة. قلت: لَعَلَّ الإكراه غير ما اعتبرته الشريعة من إكراه بقتل، أو بما يُخَاف منه التلف، أو فوات عضو حتى يسلم من الإثم، وربما قصرت عن الحد الذي تُعذَرُ فيه فتكون آثمة"(89).

2. الصيغ الفعلية مع أدوات النفي

يفعل مع "لا"

تفيد "لا" النافية نفي الأفعال والأسماء، وتنفي الفعل المضارع كما تنفي الفعل الماضي. وإن كان ما بعد لا النافية فعلًا فللعلماء رأيان: الأول– صرفه للاستقبال، الثاني— إفادة الحال. قال سيبويه: "وإذا قال: (هو يفعل) ولم يكن الفعل واقعا فنفيه (لا يفعل) وإذا قال: (ليفعلنّ) فنفيه (لا يفعل)، وإذا قال: (سوف يفعل) فإن نفيه (لن يفعل).. "(90)، أي أن "لا" النافية للحدث خاصة بالاستقبال إذ جعلها نافية لأحداث في المستقبل(91)، قال ابن هشام: "ويتخلص المضارعُ بها للاستقبال عند الأكثرين، وخالفهم ابن مالك؛ لصحة قولك جاء زيدٌ لا يتكلم

بالاتفاق، مع الاتفاق على أن الجملة الحالية لا تُصدَّر بدليل استقبال"(92). و"نص الزمخشري، على أنها تخلصه للاستقبال. وهو ظاهر مذهب سيبويه. وذهب الأخفش، والمبرد، وتبعهما ابن مالك، إلى أن ذلك غير لازم، بل قد يكون المنفي بها للحال"(93). وقد حوى القرآن الكريم دلالة (لا) على المعنيي. ومما جاء من ذلك في الآية الكريمة تدل فيه على الزمن العام قال تعالى: {**ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا**}، فهي تدل على زمن عام يشمل كل الأزمنة. إذ لا يمكن أن ينصرف زمن {**لَا يَجِدُونَ**} إلى زمن محدد. فقد جاءت الجمل المنفية صالحة في كل زمان ومكان.فزمن الفعل مطلق من الماضي إلى المستقبل؛ أي لا يتمكنون من الوصول إليه، فالمعنى أنه أمر بالاستعفاف كل من تعذر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر"(94) منه كل عام وهكذا. كذلك السياق الذي جاءت فيه هذه الصيغة لا يخص زمنًا معينًا بالماضي أو المستقبل، وإنما هو زمن عام.

. صيغة يفعل مع لا الناهية

تختص (لا) الناهية بالدخول على الفعل المضارع، وتقتضي جزمه واستقباله(95)، قال السيوطي: "الوجه الثاني (من وجوه "لا"): أن تكون لطلب الترك، فتختص بالمضارع وتقتضي جزمه واستقباله سواء كان نهيًا نحو: { **لا تَتَّخِذوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُم**}(96)...أو دعاء، نحو: {لَا تُؤَاخِذْنَا} (97). ومما وردت فيه "لا" الناهية دالة على المستقبل الواقع في حيز الماضي في الآية الكريمة قوله تعالى: {وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ}، لا تفعلوا ما أنتم عليه من إكراههن على البغاء لطلب المتاع السريع الزوال من كسبهن وبيع أولادهن" كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَمَةٌ، أَرْسَلَهَا تَزْنِي، وَجَعَلَ عَلَيْهَا ضَرِيبَةً يَأْخُذُهَا مِنْهَا كُلَّ وَقْتٍ. فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، نَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ ذَلِكَ"(98)؛ إذ المدى الزمني لـ"لا" الناهية في هذه الآية يمتد في الاستقبال ما دامت البشرية في هذه الحياة.

. صيغة يَفعِل مع لام الأمر :

هي اللام الجازمة، والأولى أن يقال: لام الطلب، ليشمل: الأمر، والدعاء، والالتماس؛ وذلك لأن الطلب إذا ورد من الأعلى فهو أمر، وإذا ورد من الأدنى فهو دعاء، وإذا ورد من المساوي فهو التماس.

وهذه اللام التي للطلب كصيغة افعل، الأصل في فيها أنها تلزم فعل غير المخاطب للدلالة على الأمر، وذلك أمر المتكلم لنفسه، وأمر الغائب، وتأتي قليلًا في أمر المخاطب، فإن الأصل في المخاطب أن يؤمر بفعل الأمر، لا باللام (99). ووردت لام الأمر مع صيغة يفعل في الآية مرة واحدة في قوله تعالى: {و**ۡلَيۡسۡتَعۡفِفِ**...}

أمِر كل من تعلق به الأمر بالإنكاح بأن يلازموا العفاف في مدة انتظارهم تيسير النكاح لهم بأنفسهم أو بإذن أوليائهم ومواليهم. والسين والتاء للمبالغة في الفعل، أي وليعف الذين لا يجدون نكاحًا. ووجه دلالته على المبالغة أنه في الأصل استعارة. جعل طلب الفعل بمنزلة طلب السعي فيه ليدل على بذل الوسع"(100). فقلبت المضارع إلى الأمر.

. صيغة يفعل مع لام التعليل:

لام التعليل تسمى بلام كي؛ لأنها تفيد ما تفيده كي مع التعليل. واختلف فيها فقيل: إنها ناصبة، بنفسها، وقيل: لقيامها مقام أن، وقيل: إنها جارة، والناصب مقدر بعدها، وهو أن، أو كي(101). ووردت لام التعليل مع صيغة يفعل في الآية مرة واحدة في قوله تعالى: {**لِّتَبْتَغُواْ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا** }، تفيد نصًّا أنهم لا يبتغون وجه الله، وإنما تفيد أنهم يكرهون الإماء على الزنا وفعل المحرمات حتى يعبد الله.

. صيغة فعل مع (إنْ)

تأتي إن على أقسام، شرطية وهو حرف يجزم فعلين. وشذ إهمالها، المخففة من الثقيلة، النافية، الزائدة، بمعنى إما، بمعنى قد، بمعنى إذ(102)، وهي أداة تقوم بربط الجمل، لغرض تعليق حصول شيء بحصول شيء آخر، وقد وردت في الآية الكريمة {**إنْ أردن تحصُّنًا**}، يعني: إذ أردن وليس معناه الشرط؛ لأنه لا يجوز إكراههن على الزنا إن لم يردن تحصنًا ونظيرها قوله – عَزَّ وَجَلَّ–: {**وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**} وقوله: {**وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**}(103) (أي: إذ)... والتحصن: التعفف.وقيل: في الآية تقديم وتأخير تقديرها: وأنكحوا الأيامى منكم إن أردن تحصنًا، ثم قال: "وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ"(104). فقوله: {**إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً**} تعبير عن الرغبة في الزواج، أي إذا تزوجن، وهو المعنى الذي يستقيم أكثر من معنى الإجبار على البغاء لأخذ أجرته، "إنما ذكر تصوير الإكراه؛ لأن الإكراه لا يتصور إلا مع بذلها نفسها, فذكر إرادة التحصن تصوير الإكراه"(105).

صيغة يفعل مع لا

وردت لام التعليل مع صيغة يفعل مرة واحدة في قوله تعالى: {**لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا**}، أي لا يقدرون على النكاح ففيه حذف مضاف، أي لا يجدون أسباب النكاح ومبادئه: كالمهر، والكسوة، والسكنى، والنفقة. وقيل: النكاح هنا ما ينكح به فيكون اسم ما هو سبب تحصيل النكاح ووسيلته وهو المال، كاللباس اسم لما يلبس؛ فإنّ فعالًا يكون اسم آلة كركاب لما يركب به، ويجوز أن يراد به حقيقته الشرعية. وبالوجدان: التمكن منه(106). فيه دليل على أن إباحة الاستمتاع موقوفة على النكاح, ولذلك يحرم ما عداه, ولا يفهم منه التحريم بملك اليمين؛ لأن من لا يقدر على النكاح لعدم المال لا يقدر على شراء الحارية غالباً، وبطلان نكاح المتعة, وتحريم الاستمناء(107)

. صيغة يفعل مع حتى:

(حتَّى) حرف يدخل على المفرد والجملة الاسمية والفعل. ومن الأدوات التي تتعدد معانيها، فتأتي للغاية، وبمعنى (إلى)، وبمعنى (كي)، قال ابن هشام: "وحتَّى, حرف يأتي لأحد ثلاثة معان: (انتهاء الغاية وهو الغالب، والتعليل, وبمعنى (إلاَّ) في الاستثناء وهذا أقلها"(108). وهي حرف جر, وحرف عطف, وحرف ابتداء وزاد الكوفيون أنها حرف نصب, ينصب الفعل المضارع وأضاف بعض النحويين أن يكون بمعنى الفاء(109).

وقد ورد في موضع واحد من الآية: {**حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ** }، وفيه تحتمل (حتى) معنيين:

الأول- أن تكون للتعليل، والمعنى: ولْيَطْلُبِ العِفَّةَ الذين لا يَجِدونَ نِكاحًا بالاكتسابِ؛ لكي يُغْنيهم اللهُ من فضلِهِ، فحينئذٍ يحصلُ الوعدُ من اللهِ بالغنى في طَلَبِ النكاحِ للعفَّةِ، ويكون الأمرُ على الاسْتِحْباب.

الثاني- أنَّ (حتى) للغايةِ، والمعنى أن الله أمرَ "عبادَه الذين لا يَجِدون نِكاحًا أَنْ يَسْتَعْفِفُوا، فيَحْفظوا فُروجَهم عن الزنا إلى أن يُغْنِيَهم اللهُ من فضلِهِ، ويكون مفهومُ الغايةِ أنَّ اللهَ سبحانَهُ إذا أَغْناه، فلا يَسْتَعْفِفْ، بل يطلبُ النكاحَ، والأمر حينئذ للوجوب، ويكون مفهومُ الغايةِ أنَّ اللهَ سبحانَهُ إذا أَغْناه، فلا يَسْتَعْفِفْ، بل يطلبُ النكاحَ(110)، فأفاد المضارع الدلالة على التجدد والاستقبال.

خاتمة

تناولت في هذه الدراسة التحليل الدلالي للأبنية، وتغير دلالة الصيغة تبعًا لتغير الأداة التي تتصل بها، واستبطنت منها ما فيها من أسرار نحوية وصرفية كامنة في التراكيب، ما استطعت لذلك سبيلا، وأبرزت دور الصيغ في تعدد الدلالات، وأن تنوعها له أثر في إيضاح المقاصد، فسبحان من هذا كلامه، وخلصت الدراسة إلى نتائج ، منها:

. توقف تحديد الزمن على الصيغة والسياق والقرائن.

. دلّت أبنية الأفعال، والمشتقات على الحركية والتجدد والاستمرار في الآية، في حين دلت أبنية الأسماء والمصادر على الثبوت والاستقرار.

. أن المميز في الأفعال والصفات والمصادر هو الحدث الذي يتضمنه الفعل، بدليل تعاور الأفعال.

. غلب توظيف أبنية الأفعال ثم المشتقات في الآية؛ لدلالتها على التجدد والاستمرار. وأبنية الأسماء والمصادر لإفادة الثبوت والاستقرار.

. أن البناء تتعدد وظيفته حسب المعنى المراد؛ لذا تنتقل دلالة الصيغة إلى دلالة أخرى وفق سياقات الكلم.

. يتوقف تحديد السمات الدلالية للصيغة وترابطها على الجانب الثقافي للمستقبل، والسياق بأنواعه المختلفة.

. التزام العفة والصبر عند العجز عن التزوج؛لتجنب الإثم ومزالقه.

. حثّ المالكين وغيرهم على التصدق علي الرقيق والإماء من مال الله الذي آتاهم.

. إنذار المكرهين للفتيات على الزنا، والوعد بالمغفرة للمكرهات المحصنات.

. النهي عن الامتناع عن تزويج الفتيات لأسباب مادية عند رغبتهن في الزواج، تماشيًا مع سياق الآيات، وخوفًا من الإثم والعقاب، والتزمت في عدم نكاح المكرهات أو المعتدى على أعراضهن شريطة التوبة والصلاح والصدق، والتعفف.

---

1. يراجع: روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: 176/2. التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون: 351/5.

2. روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: 176/2.

3. أسباب نزول القرآن: 325، لباب النقول في أسباب النزول: 144. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: 350/9، دراسات في علوم القرآن: 177. الصحيح المسند من أسباب النزول: 150.

4. أحكام القرآن: 753/2. المحرر في أسباب نزول القرآن: 752/2.
5. المحرر في أسباب نزول القرآن: 752/2. الزيادة والإحسان في علوم القرآن: 392/8، والحديث في/ صحيح مسلم: 4/ 2320، حديث رقم: 3029، والسن السنن الكبير: 109/16، حديث رقم: 15887.
6. صحيح مسلم، حديث رقم (3029): 4/ 2320، مختصر سنن أبي داود:86/2.
7. المعجم الكبير، حديث رقم: (11747): 284/11. جامع البيان: 254/12، فتح القدير: 45/4.
8. ينظر: تفسير السمعاني: 528/3.
9[99]. سورة الصف: 10
10. سورة طه: 20
11. ينظر: لسان العرب: (211/3)، وتاج العروس: 324/7-325(د ل ل).
12. التعريفات: 215.، ومدخل إلى علم اللغة: 124.
13. علم الدلالة. د. أحمد مختار :11.
14. شرح المفصل. ابن يعيش:4/7.
15. الفعل زمانه وأبنيته: 28.
16. التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون: 353/5.
17. ينظر الفعل زمانه وأبنيته: 28.
18. ينظر: معاني القرآن: 3/ 210، التفسير الوسيط للقرآن الكريم:1415/6.
19. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: 219/18.
20. ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه: 8/ 5082. الجامع لأحكام القرآن: 245/12.
21. شرح صحيح البخاري. ابن بطال: 6/ 427، كتاب الحوالة والكفالة، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: 278/12، باب لا تحتلب ماشية أحد بغير إذن.
22. ينظر: تفسير القرآن العظيم: 48/6، اللباب: 372/14
23. شرح المفصل: 8/6. همع الهوامع:17/1.
24. ينظر: معاني المضارع في القرآن الكريم: 157/13.
25. البحر المحيط في التفسير: 415/6.
26. ينظر: تفسير الشعراوي 6325.
27. همع الهوامع: 19/1.
28. البحر المحيط في التفسير: 415/6. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 172/6.
29. البيت من بحر الطويل، وهو في ديوانه: 226.
30. البيت من بحر الطويل، وهو في ديوانه:76، وشرح المعلقات السبع: 50.
31. الفعل زمانه وأبنيته: 33.
32. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 6: 173 . 174.
33. ينظر: السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: 622/2.
34. معاني المضارع في القرآن الكريم: 151/13.
35. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 12/ 255. صفوة التفاسير: 309.
36. الكتاب: 12/1، والمقتضب: 2/2. همع الهوامع: 16/1.
37. الأصول في النحو: 38/1، وشرح المفصل: 42/7.
38. اللغة العربية معناها ومبناها: 252.251.
39. يراجع: السابق: 251.

40- ينظر: البحر المحيط في التفسير:418/6

41. ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 237/3.

42. أحكام القرآن. الهراسي: 4/ 41.

43. التفسير الحديث: 419/8.

44. الإيضاح في علوم البلاغة: 23.

45. البحر المحيط في التفسير: 13/1. الخصائص اللغوية لقراءة حفص: 122

46 . الكشاف: 64/1.

47. الكشاف: 52/1.

48. ينظر: التحليل الدلالي للبنية الصرفية في سورة الفتح: 460.

49- الكشاف: 301/4.

50- منهج سورة النور في إصلاح النفس والمجتمع: 301.

51- السابق: 301.

52- ينظر حاشية ابن التمجيد: 351/13.

53. دلائل الإعجاز في علم المعاني: 174.

54. الفروق اللغوية: 342.

55. تهذيب اللغة: 104/3 (ب غ ي). جمهرة اللغة : 173/1 (ب غ ي).

56. تاج العروس من جواهر القاموس: 37/ 183(ب غ ي).

57. الكشف والبيان عن تفسير القرآن. الثعلبي: 311/4. والمخصص: 26/5. لسان العرب: (ب غ ى) 75/14.

58. الإيضاح في علوم البلاغة: 92.

59 . الكتاب: 110/1. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: 184/3، شذا العرف في فن الصرف: 62.

60 . جامع الدروس العربية: 193.

61 . تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن: 324/19.

62 . روائع البيان تفسير آيات الأحكام: 183/2.

63. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 174/6. روائع البيان تفسير آيات الأحكام: 184/2.

64. الكناش في فني النحو والصرف:1/ 339، شرح كتاب الحدود في النحو: 190. همع الهوامع: 2/ 104.

65. معاني النحو: 311/4.

66. البنى الصرفية سياقاتها ودلالاتها في شعر محمود "قصيدة لاعب النرد" نموذجًا: 177.

67 . التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد": 219/18.

68 . زاد المسير في علم التفسير: 292/3.

69 . السنن الكبير: 445/21، حديث رقم 21630، باب ماجاء فس تفسير قوله: "فكاتبوهم إن علمتم...".

70 . سورة البقرة: 180.

71. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): 372/23.

72. تفسير غريب القرآن: 33/24.

73. أحكام القرآن. الجصاص: 181/5.

74. ينظر جامع الدروس العربية: 2928/2.

75. كتاب أسرار العربية: 310. الكليات: 5/ 201.

76. روح المعاني تفسير روح البيان: 108/6

77 . مقاييس اللغة: (ف ت ي)، 473/4.
78. روح المعاني تفسير روح البيان:2 /152
79. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: 269/13.
80. مسند الإمام أحمد بن حنبل:267/15. حديث رقم: (9451)، السنن الكبرى:101/9، حديث رقم 10001، باب النهي عن أن يقول المملوك لمالكه يا مولاي.
81 . التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون: 351/5.
82 . الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: 261.
83 . الكتاب: 91/3، وشرح الكافية: 25/2.
84 . إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 174/6. روح المعاني: 23:377.
85 . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: 233/4، حديث رقم 10307.
86 . نظم الدرر في تناسب الآيات والسور:270/13.
87 . تفسير الشعراوي – الخواطر: مطابع أخبار اليوم:10268/16.
88 . التحرير والتنوير: 227/18.
89 . اللباب في علوم الكتاب: 14/ 377.
90 . الكتاب: 3/ 117، والصاحبي: 165، وشرح الرضي على الكافية: 314/4.
91 . الزمن في القرآن الكريم:311.
92 . مغني اللبيب: 1/ 244. الجنى الداني: 300.
93 . الجنى الداني: 49.
94 . البحر المحيط في التفسير: 39/8، اللباب في علوم الكتاب: 369/14.
95 . ينظر: مغني اللبيب: 1/ 92. والجنى الداني: 300
96. سورة الممتحنة: 1.
97 . الإتقان: 171/1، وجزء الآية من سورة البقرة: 286.
98 . تفسير القرآن العظيم: 54/6.
99- ينظر: الجنى الداني: 111. معاني النحو: 5/4.
100- التحرير والتنوير: 218/18.
101- ينظر: الجنى الداني115، حاشية الصبان:427/3.
102- ينظر: الجنى الداني: 215.
103 . جزء الآية من سورة آل عمران: 139.
104. الصاحبي في فقه اللغة: 230. الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 19/235ـ236. اللباب في علل البناء:258.
105. أحكام القرآن. الهراسي: 43/4.
106- ينظر: تفسير آيات الأحكام: 597.
107- ينظر: أحكام القرآن. الهراسي: 38/4.
108- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 141/1.
109- رصف المباني في حروف المعاني: 542.
110 . تيسير البيان لأحكام القرآن: 87/4. البيضاوي: 106/4. فتح القدير : 37/4 تفسير القرآن : 400/2
إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: 173/6.

فهرس المصادر والمراجع

. الإتقان في علوم القرآن. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت911هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم: الهيئة المصرية العامة للكتاب: 1394هـ/ 1974م.

. أحكام القرآن. أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت370هـ). تحقيق: محمد صادق القمحاوي: دار إحياء التراث العربي – بيروت، (د.ط)1405هـ.

. أحكام القرآن.عماد الدين بن محمد الطبري ، المعروف بالكيا الهراسي (ت 504هـ)، تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت- ط2، 1405هـ.

. أحكام القرآن. القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (ت543هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط3، 1424هـ- 2003م.

. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت982هـ): دار إحياء التراث العربي – بيروت(د. ط، د. ت).

. أسرار العربية: عبد الرحمن بن أبي الوفاء محمد بن عبيدالله بن أبي سعيد، تحقيق: د. فخر صالح قدارة: دار الجيل – بيروت، ط1، 1995م.

. أسباب نزول القرآن. أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت468هـ). تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان. دار الإصلاح – الدمام. ط2، 1412هـ- 1992م.

. أساليب التعليم عند القراء والمقرئين، زيدان محمود سلامة العرقباوي، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، الأردن، (د.ط د. ت).

. أساليب عرض المعاني الاجتماعية في سورة النور. دراسة بلاغية تحليلية. عبير بنت مطر بن سليم العمري، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود، كلية اللغة العربية بالرياض، العام الجامعي: 1429-1430هـ.

. الأصول في النحو. أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج(ت 316هـ). تحقيق: عبد الحسين الفتلي: مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، (د.ط)، (د.ت).

. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت 761هـ). تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. د. ط، (د.ت).

. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، (ت 754هـ)، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، 1983م.

. البنى الصرفية سياقاتها ودلالاتها في شعر محمود "قصيدة لاعب النرد" نموذجًا. أم السعد فضيلي، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس . سطيف . الجزائر، 2011م ت 2012م.

. البيان في روائع القرآن، دراسة لغوّية القرآنّي. د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة،(د.ط) 1412هـ، 1990م

. تاج العروس من جواهر القاموس. محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية (د.ت).

. التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد). محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت1393هـ): الدار التونسية للنش – تونس(د. ط): 1984م.

. التحليل الدلالي للبنية الصرفية في سورة الفتح. أ.د. حمدي الهدهد. كلية الآداب والعلوم- قسم اللغة العربية- جامعة طيبة، (1435هـ).

. تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن. الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي. إشراف ومراجعة: د. هاشم محمد علي بن حسين مهدي. الناشر: دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، ط1- 1421هـ - 2001م.

. التفسير الحديث. دروزة محمد عزت: دار إحياء الكتب العربية – القاهرة، (د.ط)، 1383هـ.

. تفسير غريب القرآن. كاملة بنت محمد بن جاسم بن علي آل جهام الكواري: دار بن حزم، ط1، 2008م.

. تفسير القرآن. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت489هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن – الرياض، السعودية، 1418هـ- 1997م.

. التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون. أ.د. مأمون حموش. تدقيق. أحمد راتب حموش، ط1، 1428هـ - 2007م.

. التفسير الواضح. الحجازي، محمد محمود: دار الجيل الجديد – بيروت، ط10 - 1413هـ.

. التفسير الوسيط للقرآن الكريم. مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط1 (1393 هـ = 1973 م) - (1414 هـ = 1993م).

. جامع البيان في تأويل القرآن. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت 310هـ). تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة. ط1، 1420هـ - 2000م.

. الجامع لأحكام القرآن. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت671هـ). تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة : 1423 هـ/ 2003م.

. جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ - 2000م.

. جامع الدروس العربية. مصطفى بن محمد سليم الغلاييني (ت 1364هـ): المكتبة العصرية، صيدا – بيروت. ط28، 1414 هـ - 1993م.

. الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (ت 749هـ)، تحقيق: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل: دار الكتب العلمية، بيروت – لبناذ ط1، 1413 هـ - 1992 م.

. الخصائص. أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب - بيروت، (د. ط، د. ت).

. دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر. أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت471هـ): طلعت صلاح الفرحان، محمد أديب شكور أمرير: دار الفكر- عمان، الأردن، ط1، 1430هـ - 2009م.

. دلائل الإعجاز في علم المعاني. أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت471هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة- دار المدني- جدة، ط3، 1413هـ - 1992م.

. دلالة الألفاظ، إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1984م.

. ديوان كثير عزة، شرح. قردي مايو، بيروت، دار الجيل، 1995م.

. روائع البيان تفسير آيات الأحكام. محمد علي الصابوني، مكتبة الغزالي - دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت- ط3، 1400هـ - 1980م.

. روح المعاني تفسير روح البيان: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، دار إحياء التراث العربي، (د.ط . د.ت).

. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت 1270هـ) تحقيق: علي عبد الباري عطية. دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ.

. زاد المسير في علم التفسير. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت597هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي: دار الكتاب العربي– بيروت . ط1- 1422هـ.

. الزيادة والإحسان في علوم القرآن. محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ، شمس الدين، المعروف كوالده بعقيلة (ت1150هـ)، تحقيق: أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد المحمود، ومصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم). مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات. ط1، 1427هـ.

. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت 977هـ): مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة (د.ط): 1285هـ.

. السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1421 هـ - 2001م.

. شذا العرف في فن الصرف. أحمد بن محمد الحملاوي (ت1351هـ). تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله: مكتبة الرشد الرياض، (د.ت).

. شرح صحيح البخارى. ابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي (ت449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض – ط2، 1423هـ - 2003م.

. شرح كتاب الحدود في النحو. عبد الله بن أحمد الفاكهي النحوي المكي (899 - 972هـ)، تحقيق: الدكتور. المتولي رمضان أحمد الدميري، مكتبة وهبة – القاهرة، ط2، 1414 هـ - 1993م.

. شرح المفصل. ابن يعيش، طبعة عالم الكتب بيروت ومكتبة المتنبي القاهرة.

. الصحيح المسند من أسباب النزول. مُقْبِلُ بنُ هَادِي بنِ مُقْبِلِ بنِ قَائِدَةَ الهَمْدَانِي الوادعِيُّ (ت 1422هـ). مكتبة ابن تيمية – القاهرة– ط4، 1408هـ- 1987م.

. صفوة التفاسير. محمد علي الصابوني: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، ط1، 1417هـ- 1997م.

. علم الدلالة العربي النظرية والتطبيق: دراسة تاريخية، تأصيلية، نقدية. د. فايز الداية. دار الفكر، دمشق- ط2، 1996م.

. علم اللغة بين التراث والمعاصرة، مدكور عاطف، دار الثقافة للنشر والتوزيع القاهرة،(د.ط) 1987م.

. علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي، دكتور محمود السعران، دار النهضة العربية، بيروت، (د. ط، د. ت).

. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت 855هـ): دار إحياء التراث العربي – بيروت(د.ط، د.ت).

. فتح القدير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت1250هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط1- 1414هـ.

. الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408هـ-1988م.

.كتاب العين. أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي: دار ومكتبة الهلال(د.ط، د. ت).

. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت538هـ): دار الكتاب العربي – بيروت، ط3- 1407هـ.

. الكشف والبيان عن تفسير القرآن. أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (ت427هـ). أشرف على إخراجه: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه. تحقيق: عدد من الباحثين(21)، رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين. الناشر: دار التفسير، جدة – المملكة العربية السعودية. ط1، 1436هـ - 2015م.

. الكليات: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش- محمد المصري: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419هـ - 1998م.

. الكناش في فني النحو والصرف. أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت732هـ) دراسة وتحقيق: د. رياض بن حسن الخوام: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان: 2000م.

.كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (ت 975هـ). تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا: مؤسسة الرسالة، طبعة 1401هـ. 1981م.

. لباب التأويل في معاني التنزيل. علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت741هـ). تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1- 1415هـ.

. اللباب في علوم الكتاب: أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي: تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان-ط1، 1419هـ -1998م.

. لباب النقول في أسباب النزول. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، ضبطه وصححه: أ. أحمد عبد الشافي. دار الكتب العلمية بيروت – لبنان. (د. ت).

. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور(ت711هـ)، دار صادر، بيروت.

. اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1994م.

. مباحث في علوم القرآن: مناع بن خليل القطان (ت1420هـ): مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3،1421هـ- 2000م.

. مبادئ اللسانيات، د. أحمد محمد قدور، دار الفكر، بيروت، دمشق- سوريا، ط3، 1429هـ، 2008م.

. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها. أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت392هـ): وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (د.ط): 1420هـ- 1999م.

. المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية. خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، ط1، (1427 هـ - 2006 م).

. مختصر سنن أبي داود. الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت 656 ه)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1، 1431ه – 2010م.

. المزهر في علوم اللغة وأنواعها. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت911ه)، تحقيق: فؤاد علي منصور: دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1418ه 1998م.

. معاني المضارع في القرآن الكريم. مقالة. د. حامد عبدالقادر، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المطبعة الأميرية، 1961م.

. معاني النحو. د. فاضل صالح السامرائي: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – الأردن. ط1، 1420ه – 2000م.

. المعجم الكبير. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت360ه). تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة. ط2، (د.ت).

. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1991م.

. معجم المصطلحات النحوية والصرفية، محمد سمير نجيب اللبدي، مؤسسة الرسالة – بيروت، دار الفرقان– الأردن، ط1، 1405ه، 1985م.

المقتصب. محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، المبرد (ت285ه)، تحقيق: أ. محمد عبد الخالق عظيمة، القاهرة 1963: 1968م.

. الممتع الكبير في التصريف. علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمي الإشبيلي، أبو الحسن المعروف بابن عصفور (ت669ه)، تحقيق: أ. فخر الدين قباوة، الطبعة الرابعة منشورات وزارة الأفاق الجديدة 1979م.

. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه. أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت 437ه): مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة، ط1، 1429 ه – 2008م.

. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911ه)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي: المكتبة التوفيقية – مصر (د. ط)، (د.ت).